

كوت ماري عيراق
داد كاي بالاي نيئيحيادي



جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ١١٢ /التجارية/سب/٢٠١٣

تخلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٣/٧/٩ برئاسة القاضي السيد مدحت المصمود
وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد الساسي وجعفر ناصر حسين واكرم طه محمد
واكرم احمد بليان ومحمد صليب التقتيدني وعبود صالح التميمي وميخائيل شمسون قس كوركيين
وحسين ابو ائمن المائونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

التميز / المدعي / محمد عدي محمود .

التميز عليه / المدعي عليه / وزير الداخلية إضافة لتوظيفته وسبله المتوقف المحسوفني
عاصر حضيان دارود .

الادعاء

ادعى المدعي (التميز) أمام محكمة القضاء الإداري بأنه بتاريخ ٢٠٠٧/١/٢٥
صدر الأمر الإداري المرقم (٣٦) من وكالة الشؤون الإدارية والمتضمن إعاقته على التقاعد
وتبلغ به بموجب كتاب مديرية شرطة بغداد المرقم (١٣٤٦) في ٢٠٠٧/٢/٤ .
تقدم المدعي (التميز) بتاريخ ٢٠١٠/٩/٢٨ كون إعاقته على التقاعد غير صحيح مجعفاً
بحقوقه لعدم بثوجه السن القانونية حسب إعاقته أقام المدعي دعواه بتاريخ ٢٠١٠/١١/٢
طلباً للحكم بإلزام المدعي عليه / إضافة لتوظيفته بإلغاء الأمر الإداري المرقم (٣٦)
والمتضمن إعاقته على التقاعد و احتساب المدة الماضية للإعراض تعديماً وإتقافية
وقافة مستحقة ، ونتيجة المرافعة الضرورية العتية أصدرت محكمة القضاء الإداري
بتاريخ ٢٠١٣/١/٣٠ وبمسند الإضبارة (٢٠١٠/١/٣٦) حكماً بالإلتفان بقضي
برد دعوى المدعي لعدم الاختصاص طعن التميز بالحكم أمام المحكمة الاتحادية العليا
بموجب لائحته التمييزية المؤرخة ٢٠١٣/٢/٢٨ والمرفوع عنها الرسم
بتاريخ ٢٠١٣/٣/٣ طلباً نظمه للأسباب الواردة فيها .

القرار

لدى التدقيق والمداورة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن الطعن التمييزي مقدم
ضمن القانونية قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم التميز وجد صحيحاً

كوت ماري حوران
داد کای بالائی لیته کادی



جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

عدد: ١١٢ اتحادية/ميز/٢٠١٣

حيث ان محكمة القضاء الإداري أصدرت القرار المميز بعد ان تلقت على ما ورد بكتاب رقم تقاعد الضباط المرقم (٣٦١٥٠) في ٢٣/٥/٢٠١٢ حول خدمة المميز الرائد محمد عدي محمود من قبل الدوائر الرقابية (وزارة الداخلية) حيث تبين انه ضابط لا يوضح لالتزام ان منصب يستلزم اضافة ان اتمام الفترة ثلاثاً - ١ - المادة (٢٠) من القانون ٢٠٠٩/٢٧ المعدل نصرت حق الطعن في قرار لجنة تدقيق الضحايا المتقاعدين لدى محكمة التمييز وبذا يكون القرار المميز الذي قضى بصدوره دعوى المدعي (المميز) من حيث الاختصاص موافقاً للقانون قرر به الاعتراضات التمييزية وتسميخ الحكم المميز وتمويل المميز
بسم التمييز وصدور القرار بالاقفاق في ٩/٧/٢٠١٣ .

الرئيس
منحة محمود

العضو
فازوق محمد الساسي

العضو
جعفر ناصر حسين

العضو
اكرم طه محمد

العضو
اكرم احمد بابان

العضو
محمد صائب النقيبدي

العضو
عبد صالح التميمي

العضو
ميخائيل شمشون آسن كوركيس

العضو
حسين أبو النمن